

وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية

قرار وزارى رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢

بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ؛
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة
للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ فى شأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات
القياسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٥٨ بتاريخ ٢٠٠٣/٤/١٤ ؛

قرر:

مادة أولى - يلتزم المنتجون والمستوردون بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية
الموضحة فى الكشف المرفق .

مادة ثانية - يمنح المنتجون والمستوردون مهلة ستة أشهر لتوفيق الأوضاع
مع التعديلات الواردة بالمواصفات القياسية المصرية والمشار إليها فى الكشف المرفق
وعدها ست مواصفات .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

د. م / على فهمى الصعيدى

كشيف

بالمواصفات القياسية المصرية

(مرفق بالقرار رقم ٢١٢ بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢)

سلسل	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	٢٠٠٣/٤٠٣٧	الكيك .
٢	٢٠٠٣/٤٠٣٨	الزيوت والدهون - تعيين نقاط التدخين والوميض والاحتراق باستخدام جهاز كليفلاند ذى الكأس المفتوح .
٣	٢٠٠٣/٤٦١	متطلبات الأداء لمصابيح مركبات الطرق .
٤	٢٠٠٣/١٠٦٢	الأقذاح المضاطية المستخدمة فى أسطوانات مجموعات القرامل الهيدروليكية لسيارات الركوب والنقل الخفيف .
٥	٢٠٠٣/٣٥٣	الزجاج المسطح ج ٢ : الزجاج المسطح المصنع بطريقة الطفر .
٦	٢٠٠٣/١٧٠٠	الشبة السائلة المستخدمة فى تنقية مياه الشرب .